

المقنع

[180] متتابعين " (1) وصيام شهرين متتابعين في كفارة الطهار واجب لمن لم يجد العتق، قال اﷻ تعالى: " والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا ذلكم توعظون به واﷻ بما تعملون خبير فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين " (2). وصيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين لمن لم يجد إلا طعام واجب، قال اﷻ عز وجل: " فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم ". (3) وصوم دم المتعة واجب، قال اﷻ عز وجل: " فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة " (4). (وصيام أذى) (5) حلق الرأس واجب، قال اﷻ عز وجل: " فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك " (6) فصاحبها فيها بالخيار فإن صام صام (ثلاثة أيام) (7). وصوم جزاء الصيد واجب قال اﷻ عز وجل: " ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ليدوق وبال أمره " (8). وقال: " علي بن الحسين - عليه السلام - للزهري: يا زهري أو تدري كيف يكون عدل ذلك صياما؟ قال: لا أدري، قال - عليه السلام - : يقوم (9) الصيد قيمة (10)، ثم تفص (11) تلك القيمة على البر، ثم يكال ذلك البر أصواعا فيصوم لكل نصف صاع يوما، وصوم النذر واجب، وصوم الاعتكاف واجب.

(1) النساء - 92. (2) المجادلة 3 - 4 (3) المائدة 89. (4) البقرة 196. (5) " وصوم أذى الحلق " أ، د. (6) البقرة 196. (7) " ثلاثا " أ، د. (8) المائدة 95. (9) " تقوم " ب، ج. (10) " قيمته " أ. (11) " يفص " ج. وتفصض الشئ: تفرق " لسان العرب: 7 / 207. "